

Distr.: General
19 May 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الدورة الثامنة والعشرون

محضر موجز للجلسة ٥٨٩

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة المؤقتة: السيدة كينغ (الأمينة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة)

ثم: السيدة أسار (الرئيسة)

المحتويات

افتتاح الدورة

انتخاب أعضاء المكتب

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الاستثنائية والثامنة والعشرين

تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية

سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة عقب انتهاء الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

افتتاح الدورة

١- أعلنت الرئيسة المؤقتة افتتاح الدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ورحبت بالـ ١٢ عضواً جديداً الذين انتخبوا في الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف المعقود في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٢ وفي معرض إبلاغها عن التطورات ذات الصلة بأعمال اللجنة، أشارت إلى أن مجلس الأمن دعا الأمين العام في قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٢) إلى إعداد دراسة عن أثر الصراع المسلح على المرأة والفتاة، ودور المرأة في بناء السلام والأبعاد الجنسية لحل الصراعات، وقدمت هذه الدراسة إلى مجلس الأمن (S/2002/1154). وتضمنت نقاطها الإجرائية المساءلة فيما يتعلق بحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة أثناء الصراعات المسلحة، وإدماج المنظورات الجنسانية في جميع بعثات حفظ السلام، وتعزيز دور المرأة في عمليات حفظ السلام وزيادة مشاركتها في جميع مراحل المساعدة الإنسانية وإعادة الإعمار.

٤- السيدة هنان (مديرة شعبة النهوض بالمرأة) قالت إن شعبة النهوض بالمرأة بالإضافة إلى تقديم خدمات المؤتمرات لدورات اللجنة، تعمل على دعم تنفيذ الاتفاقية والتعليقات الختامية للجنة على المستوى الوطني وتشجيع التصديق العالمي على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. وقامت بعقد ندوات وحلقات عمل وحلقات دراسية بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، من جهات أخرى، وتقديم زيادة جهودها بغية التماس موارد من حكومات ومصادر أخرى لكي يتاح لها تلبية طلبات الدول الأطراف من الخدمات الاستشارية والتقنية.

٥- وقامت الشعبة أيضاً بإعداد ثلاثة تقارير لتقديمها إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، وتتصل هذه التقارير بشكل خاص بأعمال اللجنة: العنف ضد المرأة، والجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف، والاتجار بالمرأة والفتاة. كما تعاونت مع الاتحاد البرلماني الدولي في إعداد كتيب موجه للبرلمانيين عن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري.

٦- وتطورت العلاقة بين اللجنة والعملية الحكومية الدولية بشكل مطرد من أجل تعزيز المساواة الجنسانية، لاسيما منذ اعتماد منهاج عمل بيجين. ومع التركيز الحالي على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، أصبحت الصلة العضوية بين الإطار القانوني والعملية السياسية أكثر أهمية أيضاً لضمان أن تظل المساواة الجنسانية أولوية لا يُسعى إليها كهدف في حد ذاته وإنما كوسيلة لبلوغ أهداف أخرى تتمثل في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

إقرار رسمي من الأعضاء الجدد في اللجنة

٧- أدلت السيدة بلميهوب-زرداني والسيد فلينترمان، والسيدة جبر، والسيدة غانكادجا، والسيدة خان، والسيدة كونيها، والسيدة مورفاي، والسيدة باتيهي،

٢- وتواصلت عمليات التصديق والانضمام إلى الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري على نحو مطرد. وفي الوقت الراهن، هناك ١٧٠ دولة طرف، و٤٩ دولة صدقت على البروتوكول الاختياري أو انضمت إليه، إلى جانب ٣٧ دولة طرف قبلت التعديل على الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية

٣- وفي الدورة الحالية، ستنظر اللجنة في تقارير ثماني دول أطراف ومناقشة المسائل الواردة في التقرير المتعلق بسبل ووسائل التعجيل بأعمالها (CEDAW/C/2003/I/4). واسترعت الاهتمام بشكل خاص إلى التوصيات الواردة في تقرير الاجتماع الأول المشترك بين اللجان لهيئات معاهدات حقوق الإنسان المعقود في جنيف في حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

جميع أشكال التمييز ضد المرأة وأعربت عن أملها في توطيد العلاقة التعاونية مع الأمانة العامة، وخاصة شعبة النهوض بالمرأة، التي تشكل الآن مصدرا قيّما للخبرة والتجربة. وهي تأمل في أن تضطلع الشعبة في المستقبل، المزيد من الأنشطة التدريبية التي تشمل أعضاء اللجنة.

١٣- لقد ثبت في الماضي أن الدعم الذي قدمته هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، وخاصة الوكالات التي لديها مكاتب وعمليات ميزانية قيم للغاية، وينبغي بذل كل جهد ممكن لتعزيز التعاون بين اللجنة وهذه الأجهزة، وخاصة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، من أجل إعطاء الأولوية لحماية وتعزيز حقوق المرأة على الصعيد الوطني.

١٤- إن وضع بروتوكول اختياري للاتفاقية شكل مصدرا لارتياح كبير للجنة التي تفخر بقيامها بدور رئيس في وضعه. وبالرغم من ذلك، فهي تحتاج إلى إيجاد أساليب جديدة، وابتكارية لتشجيع المزيد من الدول على التصديق على البروتوكول. وقد أجرى الفريق العامل المعني بالبروتوكول الاختياري دراسات مستفيضة عن كيفية معالجة الشكاوى المقدمة بموجب البروتوكول، وينبغي أن تشكل مواصلة هذا العمل عنصرا رئيسيا في جدول أعمال اللجنة في المستقبل القريب. ومع ذلك، فإن التصديق على البروتوكول لا يعني بالضرورة أنه سَيُنفذ وبالتالي ينبغي للجنة أن تركز بعض الوقت لدراسة سبل تيسير استخدامه وجعل الوصول إليه سهلا بالنسبة لمزيد من النساء في كافة أنحاء العالم. وما زال يتعين تحقيق التصديق على الاتفاقية نفسها والكثير من الدول التي لم تصدق عليها تتقبل الأثر التمكيني الذي يمكن أن يحدثه هذا الصك على النساء، ولكن صعوبات مادية أو تقنية أو مالية تحول دون تصديقها على هذا الصك. ومن الضروري أن تسرع اللجنة في جهودها لإيجاد حلول لهذه المشاكل.

والسيدة بوبيسكو ساندور، والسيدة سايغا، والسيدة سيمونوفيتش، بالإقرار الرسمي المنصوص عليه في المادة ١٥ من النظام الداخلي للجنة.

انتخاب أعضاء المكتب

٨- رشحت السيدة غاسبار السيدة آسار لتولي رئاسة اللجنة، وأيدتها السيدة غونزاليس مارتيز في هذا الترشيح.

٩- انتخبت السيدة آسار رئيسة بالإجماع دون تصويت.

١٠- تولت السيدة آسار (الرئيسة) الرئاسة.

١١- الرئيسة قالت إنها رأت دائما أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة مهمة خطيرة وهامة وتتطلب تفانيا شخصيا حقيقيا، وإها أعجبت للغاية على مدى سنين طويلة بالالتزام الصادر للجنة بهذه القضية. إن التوصيات والتعليقات الختامية التي توجهها اللجنة إلى الدول الأطراف هي أكثر من رسائل تقنية أو بيروقراطية فهي تعكس على نحو بارز تمكن اللجنة من فهم القضايا ذات الصلة، وتحلل بدقة الأنماط القائمة للتمييز بين الجنسين وتتضمن رسائل قوية فيما يتعلق بالقضاء على هذا التمييز. وبسبب تفاني أعضاء اللجنة السابقين والحاليين، تحتل اللجنة الآن وضعا مركزيا في ساحة حقوق الإنسان الدولية وفي منظومة حقوق الإنسان نفسها. وهي توفر مبادئ توجيهية للسياسات للحكومات ومتخذي القرارات، وتدعم الحركة النسائية الدولية وتشكل مصدرا قيّما للأكاديميين في كافة أنحاء العالم. ولأعمالها تأثير في تشكيل عالم خال من التمييز.

١٢- وتطرقت إلى العلاقة بين اللجنة والأمانة العامة للأمم المتحدة، فقالت إنها تقوم على الاحترام المتبادل والتفاني المشترك في قضية القضاء على التمييز ضد المرأة. وأعربت عن شكرها للسيدة كينغ، الأمينة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، على جهودها التي لا تكل لضمان فعالية كل من اللجنة واتفاقية القضاء على

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

(CEDAW/E/2003/I/1)

٢٠- أقر جدول الأعمال المؤقت وتنظيم الأعمال.

(CEDAW/E/2003/I/1).

تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها ما بين الدورة الاستثنائية والدورة الثلاثين للجنة

٢١- بناء على دعوة الرئيسة، جلست السيدة آباكا إلى مائدة اللجنة.

٢٢- الرئيسة طلبت من السيدة آباكا، الرئيسة السابقة للجنة، تقديم تقرير عن الأنشطة المضطلع بها ما بين الدورة الاستثنائية والدورة الثامنة والعشرين.

٢٣- السيدة آباكا قالت إن الجمعية العامة نظرت في دورتها السابعة والخمسين، ضمن جملة أمور، في تقرير الأمين العام عن العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف (A/57/169)، وتقرير الأمين العام عن الاتجار بالنساء والفتيات (A/57/170)؛ والمذكرة المقدمة من الأمين العام عن وضع المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (A/57/129-E/2002/77)؛ وتقرير الفريق العامل المعني بمستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (A/57/330).

٢٤- وأضافت قائلة إن لهذه الوثائق أهمية بالنسبة لعمل اللجنة: الوثيقتان الأوليتان، بصورة خاصة، لأنهما تتعلقان بتنفيذ المواد ٥ و٦ و١٢ من الاتفاقية. وستناقش مسألة الاتجار بالنساء والفتيات في الدورة المقبلة للجنة وضع المرأة، وقد ترغب اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بالإدلاء ببيان بشأن هذه المسألة على أساس تقارير الدول الأطراف التي تم استعراضها حتى الآن. وقد أخذت مسألة الاتجار بالنساء والفتيات بعدا عالميا لدرجة أن ضحايا الاتجار لا يعانين من التمييز بموجب تقريرا كل مواد الاتفاقية

١٥- وشددت في ختام كلمتها على أن انتهاكات حقوق المرأة تحدث على المستوى الوطني، ومن ثم فإن المنع الفعال لوقوع هذه الانتهاكات لا يمكن أن يحدث سوى على المستوى الوطني الوطني. وسنة تلو الأخرى، تشهد تقارير الدول الأطراف في الاتفاقية على كثرة العوامل الاجتماعية التي تميز ضد المرأة والتي كثيرا ما تكون مسؤولة عن تلاشي تأثير الإصلاحات التشريعية والتشريعات المنادية بالمساواة والتي يتم إصدارها عملا بالاتفاقية وغيرها من الصكوك الدولية. وعلاوة على ذلك، بالرغم من وجود آليات دولية وإقليمية لمنع أو تخفيف الآثار الاجتماعية السلبية للفقير والصراعات، فإنهما مازالا يسهمان بشكل غير مناسب في انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة. وفي هذا السياق، ترى أن تقرير الأمين العام المعنون "الدليل التفصيلي لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية" (A/56/326)، الذي يؤكد على الحاجة إلى بناء نظم حماية محلية قوية لحقوق الإنسان ويشجع الأمم المتحدة على مساعدة فرادى البلدان على إقامة مؤسسات قوية لحقوق الإنسان، يجيء في الوقت المناسب جدا ويشير إلى تركيز إضافي بالنسبة لأعمال اللجنة في المستقبل.

عُلفت الجلسة في الساعة ١١/٠٠ واستؤنفت في الساعة ١١/٢٠

انتخاب أعضاء المكتب

١٦- الرئيسة دعت اللجنة إلى انتخاب ثلاث نائبات للرئيسة.

١٧- انتخبت السيدة فير غوميز والسيدة شين والسيدة بوييسكو ساندور نائبات للرئيسة بالإجماع دون تصويت.

١٨- الرئيسة دعت اللجنة إلى انتخاب مقررة.

١٩- انتخبت السيدة كاباتا مقررة بالإجماع دون تصويت.

وحثت الدول الأطراف على قبول التعديل المتعلق بالفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية.

٢٧- وفي كلمتها أمام اللجنة الثالثة أثناء المناقشة المتعلقة بالتخفيف من حدة الفقر، أشارت إلى أنه: وفقا لتقارير الدول الأطراف، يعزي تأنيث الفقر إلى حد كبير إلى انكار الفرص المتساوية والحقوق المتساوية والوضع المتساوي للنساء والفتيات طوال دورة حياتهن، فضلا عن أشكال العنف ضدهن. ومن ثم، ينبغي أن تعالج برامج التخفيف من حدة الفقر العقبات التي تحول دون تمتع النساء والفتيات بحقوقهن تمتعا كاملا بموجب الاتفاقية. وحثت البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقية على أن تقوم بذلك وشجعت الدول الأطراف التي أبدت تحفظات بشأن بعض مواد الاتفاقية لا تتلائم مع نص وروح الاتفاقية على أن تعمل على سحب تلك التحفظات، من أجل المساعدة على الحد من تأنيث الفقر.

٢٨- وأثناء اجتماعها بالأمين العام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أعربت عن شكرها على القرار الذي اتخذه بإبقاء اللجنة في نيويورك، وقدمت له احاطة بشأن الاجتماع غير الرسمي الأول مع الدول الأطراف، مشيرة إلى العدد الكبير من الدول الأطراف الحاضرة في هذا الاجتماع وإلى مشاركتها النشطة وقد بين هذا الاجتماع والمشاركة الواسعة للغاية للممثلين في الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف المعقود في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٢ الاهتمام الكبير للدول الأطراف بأعمال اللجنة. ونظرا لأن الكثير من البعثات في جنيف مثقلة بأعباء العمل ولا تستطيع أن تشارك بفعالية في مختلف الاجتماعات، والأمل معقود على أن يكون قرار الأمين العام بإبقاء اللجنة في نيويورك قرارا دائما.

٢٩- وأضافت قائلة إن تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من

فحسب، وإنما حقهن الأساسي في الحياة كثيرا ما يكون مهددا أيضا وينبغي للجنة أن تتطلع على هذه الحالة الصعبة وعلى العمل المستقبلي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

٢٥- وأشارت إلى بيانها الذي أدلت به في اللجنة الثالثة في الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، فقالت إن معظم الوفود تقريبا التي تحدثت بعد ذلك أثنت على عمل اللجنة- لاسيما على أساليب عملها المنقحة- وكثيرا من الوفود أطرت على اللجنة كثيرا لقيامها بعقد الاجتماع غير الرسمي الأول مع الدول الأطراف أثناء الدورة الثانية والخمسين. ورأت الوفود أن هذا الاجتماع مفيد للغاية، لاسيما فيما يتعلق بتنفيذ الدول الأطراف للمادة ١٨. وينبغي للجنة أن تلتزم بقرارها بعقد مثل هذه الاجتماعات بشكل دوري. وقالت ممثلة أوكرانيا للجنة الثالثة إن بلدها بصدد التصديق على البروتوكول الاختياري، بينما انضمت ممثلة سورينام إلى ممثلة كوبا وممثلة الجماعة الكاريبية في الإعراب عن أسفهن لأن منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي غير ممثلتين بشكل كاف في اللجنة، وأن المنطقة دون الإقليمية للبحر الكاريبي غير ممثلة على الإطلاق.

٢٦- وأشارت ممثلة جمهورية إيران الإسلامية إلى أن بلدها في سبيله إلى التصديق على الاتفاقية، وهو تطور مرحب به جدا. وقد التقت بالوفد الإيراني في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وقد ترغب اللجنة في المتابعة مع الوفد في نيويورك. ويبدو ان البرلمان الإيراني أحاز تشريعا يمنح المرأة فرصا أكبر للحصول على الطلاق، وحدث تراخ في السياسة المتعلقة بالزني المدرسي بالنسبة للفتيات اللاتي ترتدين الحجاب. وكلا هذين التطورين جدير بالثناء وتحديث ممثلة الدانمرك باسم الاتحاد الأوروبي وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد، فشددت على أن الصك الدولي الأساسي لضمان احترام حقوق المرأة هو الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري،

تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية

سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة

٣٣- الرئيسة طلبت من السيدة كلاين تقديم البند ٧ من جدول الأعمال، المتعلق بتنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية، والبند ٨ من جدول الأعمال، المتعلق بسبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة.

٣٤- السيدة كلاين قالت بخصوص البند ٧ من جدول الأعمال إن اللجنة طلبت في دورتها السابعة والعشرين المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠٢، من الأمانة العامة أن تقدم تقريرا عن برنامج عملها الطويل الأجل فيما يتعلق بالتوصيات العامة. أدرج هذا التقرير في التقرير الأعم الذي أعدته الأمانة العامة بشأن سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة (CEDAW/C/2003/I/4). وقد ترغب اللجنة في استعراض الحالة واتخاذ قرارات بشأن الخطوات القصيرة والطويلة الأجل التي يتعين اتخاذها في هذا الصدد. وهناك جهود جارية بالفعل لصياغة توصية عامة بشأن الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، وقد ترغب اللجنة في مناقشة المزيد من الخطوات في هذا السياق. ووافقت اللجنة أيضا في دورتها المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠١ على النظر في وضع توصيات عامة بعد البيانات التي أدلت بها في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والجمعية العالمية للشيخوخة في مدريد. وقالت إن اللجنة ستتناول أيضا المسائل المتصلة بالمادة ٢٢ من الاتفاقية وستعرض عليها مذكرة من إعداد الأمين العام وإضافات تتضمن تقارير مقدمة من الوكالات.

٣٥- وأضافت قائلة إن تقرير الأمانة العامة بشأن البند ٨ من جدول الأعمال يتضمن موجزا للتطورات ذات الصلة بأعمال اللجنة في ساحة حقوق الإنسان الدولية التي حدثت منذ الدورة السابقة للجنة، واستعراضا عاما للتقارير التي وردت ولكن لم ينظر فيها بعد، ومعلومات عن الاجتماع

التغييرات" (A/57/387) يتسم بأهمية خاصة، لاسيما الفقرة ٥٦ منه، المتعلقة بالانتخابات في لجنة حقوق الإنسان ومناقشتها. وفي هذه الفقرة يشير الأمين العام إلى أنه إذا ما سمح للاعتبارات السياسية أن تفرض نفسها على الانتخابات والمناقشات، فإن مصداقية اللجنة ستتآكل. وهذا صحيح أيضا بالنسبة لهيئات رصد المعاهدات. ويستحق الأمين العام الثناء على تقريره، وطلبت إليه مواصلة التأكيد على استقلال أعضاء مختلف هيئات المعاهدات. ووافق الأمين العام على لفت انتباه الدول الأطراف إلى هذه النقطة ووعد بذلك وقد ترغب اللجنة أيضا في مناقشة هذه المسألة.

٣٠- كما أثار تقرير الأمين العام مسألة التزام الدول الأطراف بتقديم تقارير عن تنفيذ المعاهدات الست الحالية لحقوق الإنسان إلى هيئات رصد كل منها، وإلى كيفية تبسيط هذه العملية وفي هذا السياق، قدمت إلى الأمين العام إحاطة بشأن الاجتماع المشترك بين اللجان الأول لهيئات معاهدات حقوق الإنسان الست المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٢. الذي عالج معظم المسائل المناورة في تقريره والذي أسفر عن توصيات جيدة وعملية يمكن لتنفيذها أن يجعل إجراءات تقديم التقارير أكثر سهولة وفعالية، كما أن هذه التوصيات تشجع اللجنة على معالجة المنظور الجنساني للصكوك الخمس الأخرى لحقوق الإنسان أيضا. وفي ختام كلمتها لاحظت أن اجتماعها بالأمين العام كان مثمرا للغاية.

٣١- السيدة غونزاليس مارتيز قالت إنها توافق على أن الفقرة ٤٦ من تقرير الأمين العام (A/37/387) هامة جدا بالفعل. ينبغي للجنة أن تقرأ التقرير بعناية، وهي تأمل أن تصغي الدول الأطراف أيضا إلى كلماته بشأن هذه المسألة.

٣٢- انسحبت السيدة آباكا.

الأول المشترك بين اللجان لهيئات معاهدات حقوق الإنسان الست المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٢، والقسم ذا الصلة من تقرير الأمين العام عن الإصلاح والمتعلق بإجراء هيئات المعاهدات ومواصلة تبسيطها. وتضمنت مرفقات التقرير قائمة بالتصديقات على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري. وقامت اللجنة في سياق الجهود التي تبذلها منذ وقت طويل لتشجيع التصديق الفعلي على الاتفاقية بدعوة الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية إلى حضور جلسة مغلقة في ٢٨ كانون الثاني/يناير لمناقشة إمكاناتها المستقبلية في القيام بذلك. أما التقارير التي لم تجر الإشارة إليها في تقرير الأمانة العامة، لأنها وردت بعد ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، فهي التقرير الدوري الخامس لبنغلادش، والتقرير الجامع للتقارير الرابع والخامس والسادس لبيلاروس؛ والتقرير الجامع للتقارير الثاني والثالث لنيبال؛ والتقرير الجامع للتقارير الدورية الأولى والثاني والثالث لبيوتان ومالطة.

رفعت الجلسة في الساعة ١٢/٠٥.